يوم النحر

عبادَ الله، مازلنا في أيامِ الحج، في هذه الرياضِ المثمرة، مازالت نفحاتُ ونسمات الحج وأيام ذي الحجة تهبُ علينا.

وها قد وصلنا إلى نهاية المطاف

فمن رحمة ربنا ولطفِه بنا أن يجمعَ لنا رحماتٍ وبركاتٍ، نعم عبادَ الله، فنحن في أيام كلها بركات، في أيام نور هي على نور؛ أنوار الحجِ، على أنوار ذي الحجةِ، على أنوارِ عرفة، على أنوارِ الذبحِ لله، على أنوار العيد، كلها طاعات، كلها أرباح.

ولكن من ذا الذي قد وفقه الله سبحانه وتعالى فاقتبس من هذه الأنوار؟!

فمع الطاعات في أيامِ ذي الحجةِ ومع هذه الأعمالِ الصالحةِ التي بيّنَ فيها رسولُ الله ﷺ أنها أحب إلى اللهِ من الطاعاتِ في أي أيامٍ أخر، هذه الأيام التي يستحب فيها التكبير المطلق والأعمال الصالحة المتتالية.

ومسك الختام يكون يومُ عرفة

وما أدراكم ما يومُ عرفة؟!

فيه يعتِق الله عبيدًا من النار ويدخلهم جنات عدن تجري من تحتها الأنهار

وما أدراكم ما يومُ عرفة؟

فيه تُسكَبُ العبرات، وتمحى السيئات، وتزيد الحسنات،

ويعتِق رب الأرضِ والسماواتِ عباده المؤمنين والمؤمنات

وما أدراكم ما يومُ عرفة؟!

فيه الخيرُ العميمُ والفضلُ من الله العظيم

وما أدراكم ما يومُ عرفة؟

فيه يُكَفِّرُ الله لمن صام هذا اليوم السنةَ الماضيةَ والسنةَ الباقية

وفي هذه الأيام التي يعتصر فيها القلب شوقًا للحج، ويريد أن تكتحل عيناه برؤية المناسك،

ويصفو سمعه بسماع التلبية، وحالت بينه وبين هذه الأنوار ظلمات معاصيه، حالت بينه وبين هذه النفحات لفحات غفلته وسوء قصده، وقد يكون على خير ولم يأذن الله بعد، نقول لهم جميعًا: لا تحزن فإن الله لن يخزيك.

فإن كان الحاج أحرم عن الحلال؛ فأحرم أنت عن الحرام، وإن كان قد لبس ملابس الإحرام؛ فالبس أنت ملابس التقوى، وإن كان حظر عليه قص أظفاره وشعره؛ فضَحِّ تكن معه في نفس الحكم، وإن كان قد لهج لسانه بالتلبية؛ ففي هذه الأيام يقول رسول الله ﷺ: (**فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيد**)[1].

وإن كان الحاج يطوف ويسعى؛ فطف برحمك، واسْعَ لإسعاد من حولك، وإن ذبح هديًا؛ فاذبح أضحية، وإن وقف بعرفة؛ فصمه أنت، يكفِّر لك الله السنة الماضية والباقية، وإن كان الحاج كتب له الحج والعمرة؛ فصَلِّ الفجر في جماعة، وامكث إلى صلاة الضحى، يكتب لك أجر الحجة والعمرة.

ثم بعد هذه الأيام العظيمة يأتي يوم النحر، وهو يوم الحج الأكبر، العاشر من ذي الحجة، فعن أنس رضي الله عنه قال: (**قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ**)[2].

هذا اليوم العظيم عباد الله فيه ما فيه من الآداب التي لو تحلينا بها لكان خيرًا لنا عند ربنا، فمن هذه الآداب والأحكام:

صلاة العيد، من أهل العلم من يرى أن صلاة العيد فرض عين؛ أي يأثم الإنسان إذا لم يذهب للصلاة.

فعن أم عطية رضي الله عنها قالت: (**أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى:**

[1] أخرجه أحمد رحمه الله في مسنده (6154)، وصحح إسناده أحمد شاكر رحمه الله في المسند (9/14).

[2] أخرجه أبو داود رحمه الله في سننه (1134)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (1134).

الْعَوَاتِقَ، وَالْحُيَّضَ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَأَمَّا الْحُيَّضُ فَيَعْتَزِلْنَ الصَّلَاةَ، وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ)[1] والعواتق: جمع عاتق، وهي الأنثى أول ما تبلغ والتي لم تتزوج بعد، والحيض وذوات الخدور: هُنَّ الملازمات لبيوتهن، فكون الرسول ﷺ يأمر الحائض بشهود صلاة العيد، دَلَّ على عِظَم هذه الشعيرة المباركة.

ومن هذه الآداب:

- أن النبي ﷺ كان يصلي العيد في الصحراء (الخلاء)، وأول وقت صلاة العيد هو وقت صلاة الضحى.
- ومن السنة في هذا اليومِ المبارك أن تذهب لمصلى العيدِ من طريقٍ وترجعُ من طريقٍ آخر، وقد قيل: الحكمةُ من ذلك أنك إن أعطيتَ فقيرًا في طريق فربما تجدُ فقيرًا آخر في الطريق الآخر، وقيل: حتى يشهد لك الطريقُ يومَ القيامة.
- وعلى الإنسان أن يأتي مبكرًا بأحسن هيئة مع التكبير.
- يكون التكبير المطلق من أول ليلة من شهر ذي الحجة إلى قبيل غروب آخر أيام العيد، والتكبير المقيد بعد الصلوات من فجر يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام العيد.
- وليس لصلاة العيد سنة قبلية، ولا أذان، ولا إقامة.
- أما عن الصلاةِ ففي الركعةِ الأولى يكبرُ الإمام سبع تكبيراتٍ، منها تكبيرة الإحرامِ، وفي الركعة الثانية يكبرُ خمس تكبيرات بدون تكبيرة الانتقالِ، والمأمومون يتبعون الإمام.
- وكان الصحابة ﷺ يهنئون بعضَهم بقولهم: تقبلَ الله منا ومنك صالح الأعمال.

نعم عبادَ اللهِ علينا أن نتعلمَ دينَنا ونعرفه، فإنك كلما تعلمتَ وعرفتَ؛ زاد ذلك في ميزانِ حسناتك، وكان ذلك أقرب إلى القبول.

ونحن في سعادة هذا اليوم المبارك يوم العيد لا ننسى إخواننا البؤساء الأذلاء اليتامى والفقراء

---

[1] أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه (351)، وأخرجه مسلم رحمهما الله في صحيحه واللفظ له (890).

المسلمين في شتى بقاع الأرض. فقد زاد الخطب وازداد الأمر سوءًا

فكم من مسلمٍ يُعذبُ، وكم من مسلمٍ يُهانُ، وكم من مسلمٍ يُذلُ، وكم من مسلمٍ يُقتلُ، وكم من مسلمٍ يسجن، وكم من مسلمةٍ يُهتكُ عرضُها، وكم من مسلمةٍ تفقدُ زوجَها وأولادَها، وكم من يتيمٍ شُرِّدَ، وكم من صغير حُرِمَ من والديه.

نعم عباد الله لا ننسى هؤلاء بشيئين؛ أولهما: الدعاء لهم أن يرفعَ الله عنهم ما هم فيه من كرب، والآخر: أن ننصرَ اللهَ وأن لا نتعدى حدودَه حتى ينصَرنا، قال تعالى: ﴿**إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرۡكُمۡ وَيُثَبِّتۡ أَقۡدَامَكُمۡ ٧**﴾ [محمد: ٧].

وكذلك في هذا اليوم التوسعة على الفقراء، فعن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: قال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: **(مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا)**[1]، والممسكُ هو من أمسكَ ما أوجبَ الله عليه من زكاةِ مالٍ وما إلى ذلك، فيدعو الملك عليه بتلفٍ في مالِه؛ إما بضَياعِه أو بقلِة بركتِه.

فهيا أيها الإخوة عبادَ اللهِ نحقق مراد الله، فهيا عبادَ الله، لا نخشى الفقرَ فما أنقصت صدقةٌ أي مالٍ، بل باركت فيه

وقد بينَ الله لنا أن في يومِ النحرِ توجدُ شعيرة لو عظمناها فإن ذلكَ يدلَ على تقوى قلوبنا، فقد قال تعالى: ﴿**ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمۡ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقۡوَى ٱلۡقُلُوبِ ٣٢**﴾ [الحج: ٣٢].

وهذه الشعيرة هي الأضحية، وهى ما يُذبحُ في أيامِ النحرِ تقربًا إلى اللهِ سبحانه وتعالى.

روت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: **(مَا عَمِلَ ابْنُ آدَمَ مِنْ عَمَلٍ يَوْمَ النَّحْرِ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ إِهْرَاقِ الدَّمِ، وَإِنَّهُ لَيُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقُرُونِهَا، وَأَشْعَارِهَا، وَأَظْلَافِهَا، وَإِنَّ الدَّمَ**

[1] رواه البخاري رحمه الله في صحيحه (1442)، ورواه مسلم رحمه الله في صحيحه (1010).

لَيَقَعُ مِنَ اللهِ بمَكَان قبل أَن يَقع بِالْأَرْضِ، فيطيبوا بهَا نفسا)[1].
فإن كان الأمر كذلكَ؛ فهيا بنا عبادَ اللهِ نتكلمُ عن فقهِ هذه العبادةِ.
قد يقول قائلٌ: أَوَللأضحيةِ فقه؟ نعم لها فقه كالصلاة والوضوءِ.
إن كثيرًا من المسلمين يشترون هذه الأضاحي ظانين أنها عبارة عن بيع وشراء، وأن المهم كثرة اللحمِ ومعرفة أسعار اللحوم، ولا يعرفون أكثَر من ذلك، بل إن منهم من يقولُ: لا أشتري أضحية وأشتري لحمًا بدلًا منها حتى لا أشغل نفسي.
نعم وكل واحد يقول، كأن الأمر وكِلَ إلينا.

نحن عبيدُ اللهِ سبحانه وتعالى، نفكر ونُعمِلُ عقولَنا ولكن في حدود شرع الله، وليس الأمرُ مطلقًا بدون حدود

اعلموا أن قَبولَ العملِ يتوقفُ على أمرين؛ الإخلاصِ، والمتابعة.
أما الإخلاص: هو أن تفعلَ هذه العبادةِ للهِ وفي الله، ما تُريد إلا ابتغاءَ مرضاتِ اللهِ، لا تريدُ رياءً ولا سمعةً، لا تريد أن يقال عنك كذا وكذا، بل تريد وجه اللهِ سبحانه وتعالى، قال جل شأنه: ﴿ **وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ** ﴾[البينة: ٥].
أما الشرطُ الثاني لقبولِ العملِ فهو **المتابعة:** أي اتباع سنة النبي ﷺ في شرائك، في ذبحك، في توزيعك للحم، كله على نهجِ الرسول ﷺ.
فعلى بركةِ اللهِ تعالوا معي نتكلمُ عن أطراف من هذه الأحكام.
أولًا: اعلموا عباد اللهِ أن رسولَ اللهِ ﷺ قال: **(مَنْ كَانَ لَهُ سَعَةٌ وَلَمْ يُضَحِّ؛ فَلَا يَقْرَبَنَّ مُصَلَّانَا)**[2].
فإن كان عندك من المالِ ما يكفي لتشتري أضحيةً؛ فلا تبخل على نفسك.
وكما قلت آنفًا إن الأضحيةَ عبادة، ولهذا فلها شروط، فإنك لو أردتَ شراءَ ذبيحة فعليك

[1] أخرجه ابن ماجه رحمه الله في سننه (3126)، وحسنه ابن حجر رحمه الله في مشكاة المصابيح (2/132).
[2] أخرجه ابن ماجه رحمه الله في سننه (3123)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح الجامع (6490).

أن تتأكدَ أنها قد اكتملت فيها هذه الشروط:

الشـرط الأول: أن تكـونَ مـن بهيمـةِ الأنعـامِ (بقـر، عجـول، جـواميس، جمـال، مـاعز، جديان، خراف)، كله جائز، فليس شرطًا أن يكونَ من شيء دون شيء، فيكفيك لتأخذ الأجر أن تذبح أضحيةً عن نفسكِ وأهلِ بيتكِ ولو (من الماعز)، ولك أيضًا أن تشترك مع غيرك في بدنة (جمل- عجل- جاموسة) بحيث لا يقل نصيب أحد المشتركين عن السبع، فالحد الأقصى أن يشترك في البدنة سبعة أشخاص.

الشرط الثاني: هو السن، فقد حدد الشرع سنًا معينًا لهذه الذبائح.

فإذا أردتَ أن تذبحَ جملًا؛ فلا بد أن يكونَ تم له خَمس سنوات أو أكثر، لا أقل من ذلك، أما العجل أو البقرة؛ فلابد أن يكونَ قد تم له سنتين أو أكثر، لا أقل من ذلك، أما الضأن فلابد أن يكون قد تم له ستة أشهرٍ أو أكثرَ، لا أقل من ذلك، أما الماعز (ماعز– جدي)، فلابد أن يكونَ تم له السنة، لا أقل من ذلك.

الشرطُ الثالثُ: فهو السلامة من العيوب

فقد نهى النبي ﷺ أن تُذبحَ الذبيحة الخالية من العيوب فقال (**أَرْبَعٌ لَا تَجُوزُ فِي الْأَضَاحِيِّ: الْعَوْرَاءُ بَيِّنٌ عَوَرُهَا، وَالْمَرِيضَةُ بَيِّنٌ مَرَضُهَا، وَالْعَرْجَاءُ بَيِّنٌ ظَلْعُهَا، وَالْكَسِيرُ الَّتِي لَا تَنْقَى**)[1]، فمثلُ هذه العيوبِ لا تجزئ في الأضحية، ومن بابِ أولى العيوبُ الأكبرُ من ذلك.

ثم حاول أن تأتي بذبيحةٍ كاملةٍ من حيث صحتِها وعدم قطع شيء منها، فكل ذلك من تعظيمِ شعائر اللهِ سبحانه وتعالى.

الشرطُ الرابعُ: أن تذبحَ هذه الذبيحة في وقتِ الذبح، ووقتُ الذبحِ: من بعد صلاةِ العيدِ إلى قبل غروب آخرِ أيام التشريق أي رابع أيام العيد، ولك أن تذبَح ليلًا ونهارًا.

[1] أخرجه أبو داود رحمه الله في سننه (2802)، وصححه الألباني رحمه الله في صحيح أبي داود (2802).

واحذر أن تذبَح قبل صلاةِ العيدِ فقد قال ﷺ: (**مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ؛ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى**)[1]، ولما ذبح أبو بردة قبل الصلاة قال ﷺ: (**شَاتُكَ شَاةُ لَحْمٍ**)[2].

واجعل الذبيحة على جانبها الأيسر، وضع يدك على رقبتها، واجعل رجلها مطلقة، وتقول: (بسم الله، والله أكبر)، واقطع الودجين، ولا تنس ذكر الله، لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١].

ولا يُعطِي الجزارَ من الأضحية شيئا، بل يأخذُ أجرتَه كاملةَ، ولا يجوزُ أن تقول له: خذ مالا وقطعةَ لحمٍ (بدلا من بقية الأجرة)، ولكن يأخذ أجرَه كاملا مثل غيره، ثم إذا أردتَ أن تعطيه زيادة عن أجرِه لحما لفقرِه أو هديةً له؛ فلا حرج.

ثم اعلم رحمني الله وإياكَ، أن من أهلِ العلمِ من استحبوا توزيعَ الأضحيةِ أثلاثًا؛ ثلثًا للفقراءِ، وثلثًا للهدايا، وثلثًا لصاحب الأضحية، والأمرُ بفضلِ اللهِ فيه سَعة، فأنت وأهلك لكم أن تأكلوا الثلث، أو النصفَ، أو أكثرَ أو أقلَ، ولكن أعطِ الفقراءَ ولو القليلَ، وكلما أكثرتَ فالله سبحانه وتعالى يعطيك ويزيدك، فالله جل شأنه يقول: ﴿فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾﴾ [الحج: ٢٨].

فإذا نويت من الآن أن تذبح لله أضحيةً، فاعلم أن النبي ﷺ قال: (**إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ وَعِنْدَهُ أُضْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُضَحِّيَ؛ فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا**)[3].

وأخيرا علينا ألا ننسى أن نحمد الله على هذه النعم لكي يبارك لنا الله فيها، فقد قال سبحانه: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

---

[1] أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه (7400)، وأخرجه مسلم رحمه الله في صحيحه (1960).

[2] أخرجه البخاري رحمه الله في صحيحه (955)، وأخرجه مسلم رحمه الله في صحيحه (1961).

[3] أخرجه مسلم رحمه الله في صحيحه (1977).